

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٠٤

بشأن الموافقة على المذكرين التبادلين  
الموقعين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٥  
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان  
للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد وحدات إسعاف متنقلة  
للسخدمات الطبية العاجلة وذلك من خلال منحة يابانية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :**

**(مصادقة وحيدة)**

ووفقاً على المذكرين التبادلين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٥  
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد وحدات  
إسعاف متنقلة لخدمات الطبية العاجلة وذلك من خلال منحة يابانية تصل قيمتها إلى  
٩٦٠٠٠٠٠ ياباني ( تسعمائة وستة عشر مليون ين ياباني ) .

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١١ مايو سنة ٢٠٠٤ م) .

**حسن مبارك**

صاحب السعادة

السيد / كازويوشى (وزير)

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٥ مارس ٢٠٠٤

أتشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المزركحة اليوم والتي تتضمن على ما يلى :

«أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخراً بين مجلسي حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقترن بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع توريد وحدات إسعاف متنقلة للخدمات الطبية العاجلة ( والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع" ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تشيع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، منحة تصل قيمتها إلى تسعمائة وستة عشر مليون ين ( ١١٦,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة" ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات المالية و٢٤ مارس ٢٠٠٥ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية في الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات المالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية

الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) :

(أ) عربات ومعدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبن الياباني مع رعايا ياباني لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني لتنطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (وال المشار إليها فيما يلى به " العقود التي تم إقرارها " ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ " البنك " ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفريض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالبن الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بذاته مديرية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

#### ٦ - تتحدد حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(١) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتصدير المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(٢) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وتقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتصدير المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية ، و (٣) تحمل كافة المصروفات الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

#### ٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات المالية .

وأشرف بأن أشرح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح ساري المفعول

من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات القانونية ال اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجبة، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالرد تعتبران اتفاقا بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات القانونية ال اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجبة، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

وإننى لأنتهى هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

**طيبة أبو النجا**

وزيرة الدولة للشئون الخارجية

جمهورية مصر العربية

## صلاحية السعادة

السيد / فايزه أبو النجا

وزارة الدولة للشئون الخارجية

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٥ مارس ٢٠٠٤

أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين مجلسي حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع توريد وحدات إسحاق متنقلة للخدمات الطبية العاجلة ( والمشار إليها فيما بعد بـ " المشروع " ) ب بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية . طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المسؤول عنها ، منحة تصل قيمتها إلى تسعين وسبعين عشر مليون ين ( ٩٦,٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( والمشار إليها فيما يلى بـ " المنحة " ) .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٢٤ مارس ٢٠٠٥ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية في الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - ( ١ ) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين ) .

(أ) عربات ومعدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و  
 (ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء  
 جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى  
 الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من  
 الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى  
 غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة  
 في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان  
 أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالین الياباني  
 مع رعايا ياباني لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان  
 بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالین الياباني لتفطية  
 المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي  
 تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤  
 (والمشار إليها فيما يلى بـ "العقود التي تم إقرارها") في حساب يتم  
 فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية الذي  
 تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه  
 فيما بعد بـ "البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم  
 البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر  
 من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو  
 تلقي المدفوعات بالین الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا

البيانين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بذاتية و مدینیة المساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(١) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية

ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(٢) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد

تكون ضرورة لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ،

وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية ، و

(٣) تحمل كافة المصروفات الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها النحوة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكورة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

وإنني لأنهض هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري .

كازويوش او زابس

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

**قرار وزير الخارجية****رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٤****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٠ بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١١ بشأن الموافقة على المذكوري المتبادلتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٥ ، بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد وحدات إسعاف متنقلة للخدمات الطبية العاجلة وذلك من خلال منحة يابانية :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١١ :

**قرر :**

**(مادة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية المذكورة المتبادلتان الموقعتان في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٥ ، بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان للمساهمة في تنفيذ مشروع توريد وحدات إسعاف متنقلة للخدمات الطبية العاجلة وذلك من خلال منحة يابانية .

ويعمل بهما اعتباراً من ٢٠٠٤/٥/١٣

صدر بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٣

**وزير الخارجية**

**أحمد ماهر السيد**